بحار الأنوار

[311] 59. (باب) * " (معنى الفتوة والمروة) " * 1 - لي: عن ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه عن أبي قتادة القمي، عن عبد ا□ بن يحيي، عن أبان الاحمر، عن الصادق جعفر ابن محمد عليهما السلام قال: إن الناس تذاكروا عنده الفتوة فقال: تظنون أن الفتوة بالفسق والفجور ؟ كلا، الفتوة والمروة طعام موضوع، ونائل مبذول، واصطناع المعروف، وأذي مكفوف، فأما تلك فشطارة وفسق، ثم قال عليه السلام: ما المروة فقلنا: لا نعلم، قال: المروة وا□ أن يضع الرجل خوانه بفناء داره، والمروة مروتان: مروة في الحضر، ومروة في السفر، فأما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد، والمشي مع الاخوان في الحوائج، والانعام على الخادم، فانه مما يسر الصديق، ويكبت العدو، وأما التي في السفر فكثرة الزاد، وطيبه وبذله لمن كان معك، وكتمانك على القوم سرهم بعد مفارقتك إياهم، وكثرة المزاح في غير ما يسخط ا□ عزوجل، ثم قال عليه السلام: والذي بعث جدي صلى ا□ عليه وآله بالحق نبيا إن ا□ عزوجل ليرزق العبد على قدر المروة، وإن المعونة لتنزل من السماء على قدر المؤنة، وإن الصبر لينزل على قدر شدة البلاء (1). ما: باسناده عن أبي قتادة، عن الصادق عليه السلام مثله (2). مع: عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن البرقي، عن أبي قتادة رفعه إلى أبي عبد ا∐ عليه السلام مثله إلى قوله: بفناء داره (3). 2 - ل (4) ن: بالاسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول ا□ صلى ا□ عليه وآله: ستة من المروة ثلاثة منها في الحضر، وثلاثة منها في السفر

______ (1) أمالى الصدوق ص 329. (2) أمالى الطوسى ج

2 ص 307. (3) معاني الاخبار ص 258. (4) الخصال ج 1 ص 157.